

تبعة الضمان عند اكتشاف عيب السلعة في عقد المضاربه/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/1202/1/91م

صلاح الصاوي

نختم باخر سؤال لان الوقت قد آآ داهمنا آآ فريق مكون من اربعة اشخاص جيد اجتمعوا على عمل جواكت وتيشيرتات لدفعة في الكلية بعد استلام الخامة وجدوا انها سيئة بعد البحث والسؤال ويبدو ان الموضوع فيه مكاسب مبالغ فيها مئة الف. فرفضوا استلام الخامات وطالبوا برد المال - [00:00:00](#)

الاشخاص الاربعة دول اتنين منهم جمعوا المال واثنان اخران تعاملوا مع المصنع من الملتزم برد المال طيب الجواب عن هذا ان فريق العمل المستثمر متضامن في رد المال لا سيما عند ثبوت التفويض او التعدي - [00:00:23](#)
وكونهم خدعوا لا ينفي تفريطهم وثبوت الضمان عليهم. لان المشتري لا علاقة له بذلك اشترى سلعة من حقه ان يشتريه ان يتسلمها سليمة من العيوب كما توقع فان مطلق العقد يقتضي السلامة من العيب. من اشترى شاة محفلة فوجدها مصراة فهو بخير النظرين - [00:00:47](#)

يعني اشترى شاة وكان البائع قد امسك اللبن في الضرع حتى ينتفخ فيتصور المشتري ان الشاة حلوب وانها ذات لبن كثير المشتري له الخيار بين الامسك او الرد فحبس اللبن في الشاة - [00:01:13](#)
لايهام المشتري انها حلوق يوجب للمشتري. الحق في الرد. والسلامة من مقتضيات العقد لانه عقد معاوضة. والمعاوضة مبنها على مساواة عادة وحقيقة وتحقيق المساواة في مقابلة البدن بالمبدل والسلامة بالسلامة فكان اطلاق العقد مقتضي النسب مقتضيا للسلام - [00:01:36](#)

وهؤلاء الاربعة لم يكونوا مجرد امناء او وكلاء عن الدفعة في القيام بهذه الخدمة لحسابهم نيابة عنه بل كانوا والتجار المستثمرين فعليهم الضمان كاملا وتحقيق التفريط والتعدي دي مسألة داخلية. عندما تصفى الحقوق بين الشركاء الاربعة داخليا. فمن ثبت تفريطهم - [00:02:00](#)

منهم او تعديه فلهم الحق في تحميله الضمان لكن هذا في علاقتهم الداخلية وليس في علاقتهم بالمشتريين من اعضاء الدفن على كل حال هذه خصومة يا احباب تحفة الى تحرير وقائع وتحكيم عن قرب وقد لا يصلح فيها الافتاء عن بعد لعدم قدرة المفتي عن بعد على - [00:02:25](#)

الاحاطة بكل ملابساتها اسأل الله جل وعلا ان يصلح ذات بينكم وان يوفقكم الى قول الحق والعمل به. والى الانصاف من انفسكم التقوى ان تنصف من نفسك - [00:02:49](#)